الأمم المتحدة

A/HRC/RES/21/23

الجمعية العامة

Distr.: General
17 October 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والعشرون
البند ٣ من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

٢٣/٢١
حقوق الإنسان للمسنّين

إنّ مجلس حقوق الإنسان،

إذ يذكّر بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠ بشأن متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، الذي أنشأت الجمعية بموجبه فريقاً عاملاً مفتوح العضوية بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان للمسنين عن طريق النظر في الإطار الدولي القائم لحقوق الإنسان للمسنين وتحديد الثغرات المحتملة وأفضل الطرق لسدها، بسبل منها النظر، عند الاقتضاء، في جدوى وضع مزيد من الصكوك واتخاذ مزيد من التدابير،

وإذ يدرك أن المسنين يواجهون حالات ضعف وتحد بشكل خاص في مجال التمتع بجميع حقوق الإنسان، وأن المبادرات الدولية الحالية بشأن هذه المسألة غير كافية وأن الحاجة تدعو إلى اتخاذ تدابير معززة دون تأخير،

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن دورته الحادية والعشرين (A/HRC/21/2)، الفصل الأول.

(A) GE.12-17655 231012 231012

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يضع في اعتباره الإعلان السياسي وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة[(١)]*، وبتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حقوق الإنسان للمسنّين*[(٢)]*،*

وإذ يذكّر بالتعليق العام رقم ٦ الصادر عن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمسنّين، فضلاً عن الوثائق الأخرى ذات الصلة الصادرة عن هيئات المعاهدات،

وإذ يدرك أن المسنّين يمثلون شريحة كبيرة ومتنامية من السكان، وأن من الضروري إيلاء مزيد من العناية لتحديات حقوق الإنسان التي يواجهونها تحديداً،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء أشكال التمييز المتعددة التي تضر بالمسنين وإزاء ارتفاع نسبة انتشار الفقر في صفوف هذه الفئة الضعيفة للغاية، وبخاصة لدى المسنّات والأشخاص ذوي الإعاقة والأفراد المنحدرين من أصول أفريقية والأشخاص المنتمين إلى الشعوب الأصلية، والأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية، أو دينية ولغوية، وسكان الأرياف والأشخاص الذين يعيشون في الشوارع، واللاجئين وغير ذلك من الفئات،

١- *يدرك* التحديات المتعلقة بالتمتع بجميع حقوق الإنسان، التي يواجهها المسنون في مجالات من قبيل الوقاية والحماية من العنف والإيذاء، والحماية الاجتماعية والغذاء والسكن والعمل والأهلية القانونية، والوصول إلى العدالة، والدعم الصحي، والرعاية التسكينية وأن هذه التحديات تستلزم تحليلاً متعمقاً وإجراءات للتصدي للثغرات الموجودة في مجال الحماية؛

٢- *يلاحظ مع التقدير* المبادرات المتعددة الأطراف والإقليمية ودون الإقليمية الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق المسنّين، بما في ذلك المناقشات المتعلقة بإمكانية وضع معايير شارعة؛

٣- *يناشد* جميع الدول ضمان تمتع المسنّين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية تمتعاً كاملاً وعلى قدم المساواة، بوسائل منها اتخاذ تدابير للتصدي لما يتعرضون له من تمييز وإهمال وإيذاء وعنف، ومعالجة القضايا المتعلقة بالإدماج الاجتماعي والرعاية الصحية المناسبة، مع مراعاة الأهمية البالغة للأسرة والترابط والتضامن والمعاملة بالمثل فيما بين الأجيال لصالح التنمية الاجتماعية؛

---

(١) A/67/188.

(٢) E/2012/51.

٤- *يشجّع* جميع الدول على تنفيذ سياساتها المتعلقة بالمسنّين عن طريق مشاورات شاملة وتشاركية مع الجهات المعنية والشركاء في التنمية الاجتماعية من أجل وضع سياسات إنمائية فعالة تتيح امتلاك زمام السياسات الوطنية وبناء توافق في الآراء؛

٥- *يناشد* جميع الدول تعزيز آلياتها الحالية المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان للمسنّين، بما في ذلك من خلال اعتماد آليات قانونية أو آليات خاصة أخرى، حسب الاقتضاء؛

٦- *يشجّع* جميع الدول على التوعية بالتحديات التي يواجهها المسنون في مجال التمتع بجميع حقوق الإنسان، وعلى ضمان تلقي المسنّين المعلومات المتعلقة بتلك الحقوق؛

٧- *يدعو* الإجراءات الخاصة القائمة ويشجع هيئات المعاهدات على مراعاة حقوق الإنسان الخاصة بالمسنّين ضمن ولاياتها الحالية؛

٨- *يشجّع* جميع الدول على النظر في إدراج معلومات عن حقوق الإنسان للمسنّين في تقاريرها الوطنية المزمع تقديمها في إطار الاستعراض الدوري الشامل؛

٩- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم في جنيف مشاورة عامة فاصلة بين دورتين تتناول تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمسنّين، بمشاركة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية ذات الصلة ووكالات الأمم المتحدة والجهات المعنية، من أجل تلقي المعلومات وتبادل الممارسات الجيدة بشأن هذه المسألة؛

١٠- *يطلب أيضاً* إلى المفوضية السامية تقديم تقرير موجز عن المشاورة السالفة الذكر إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والعشرين؛

١١- *يقرر* مواصلة النظر في مسألة حقوق الإنسان للمسنّين في دورته الرابعة والعشرين.

الجلسة ٣٨
٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

[اعتمد دون تصويت.]